

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

5 جماد اول 1435 - 6 مارس 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	هيئة حقوق الإنسان
8	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
29	حقوق الانسان في العالم

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان



عقب تداول واسع لمقطع فيديو يتضمن استغاثة نزلته من رداؤه "حقوق الإنسان" لـ "سبق": سنتابع قضية طعام السجناء بنجران

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
<http://sabq.org/EqTfde>

محمد الموسوي- سبق- نجران:
أوضحت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أنها ستتابع قضية الطعام المقدم في سجون نجران، وستوجه بتكليف أعضاء الجمعية في المنطقة بالشخوص في وضع الأكل بسجن المنطقة، والنظر فيه.
يأتي ذلك بعدما عرضت "سبق" أمس، مقطع فيديو لسجين يعرض وجبة عشاء برأس الدجاجة وهي نيئة.
وأوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "سبق" أنه ستتم متابعة الموضوع بإرسال أعضاء للسجن، والتحقق من الوضع، والوقوف على أبعاده.
وأشار "القحطاني" إلى أنه لم يشاهد المقطع المتداول، ولكن سيتم النظر فيما إذا كانت تطبق الأنظمة عليهم، مبيناً أنه توجد زيارات دورية لأعضاء الجمعية على السجون.
وكانت "سبق" نشرت أمس، خبراً حول فيديو يتم تداوله على موقع التواصل الاجتماعي، استغاث فيه السجناء بحقوق الإنسان؛ لما يواجهوه من سوء ورداءة الطعام في السجن.



• حقوق الإنسان "تطالب" التجارة بتحمل مسؤولياتها

المصدر: جريدة المدينة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
[اضغط هنا](#)

أحمد الجهني - جدة
قال الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: إن الجمعية رصدت على مدار الفترة الماضية ما تم تداوله عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي من معلومات حول مادة «فوسفيد الألمنيوم» والتي ذكرت وجود ضحايا نتيجة استخدام هذا المنتج، كما تابعت تحرك وزارة التجارة في الموضوع، وتؤكد الجمعية أنه وعلى ضوء ما تم نشره من معلومات وأرقام عن عدد الضحايا وإن كان من المؤكد أنها ناتجة عن استخدام هذا المبيد فإن الجمعية تطالب وزارة التجارة كونها الجهة المعنية بالاطلاع بمسؤولياتها في هذا الجانب، كما تطالب الجمعية حماية المستهلك بالتحرك في هذا الشأن وعدم ترك هذا المنتج الخطر في أيدي العامة وفي متناول الجميع ويتم بيعه وتداوله بدون رقابة أو متابعة أو بطرق غير مقننة وغير صحيحة في الوقت الذي يشكل خطراً على صحة الإنسان.

هيئة حقوق الإنسان

مليون دولار من المملكة لمفوضية حقوق الإنسان السعودية تؤكد أن الشريعة الإسلامية دستورها الكافل للعدالة وحفظ الحقوق

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/03/06/article_830909.html

"الاقتصادية" من الرياض
أكدت السعودية على لسان الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان أن المملكة تفخر وتعترف بالشريعة الإسلامية دستورا ومنهاجا، فهي كفلت تحقيق العدالة وحفظت الحقوق للجميع كونها من صنع الخالق- عز وجل- ولا يمكن لأحد أن يزايد على صنع الله.
وقال العيبان خلال حلقة النقاش التي عقدها مجلس حقوق الإنسان في جنيف بعنوان تساؤل عن عقوبة الإعدام: إننا إذ نؤكد على احترام الحق في الحياة كونه أحد الحقوق الأساسية التي كفلتها الشريعة الإسلامية، فإنه لا يجب أن تنسينا الدعوات التي تتنادي بها العديد من الدول والهيئات لوقف أو إلغاء عقوبة الإعدام، حقوق الأطراف الأخرى التي انتهكت من قبل الجناة، الأمر الذي يجب أن ينظر إليه بنفس درجة الاحترام الذي دعا الكثير من دول العالم إلى الاستمرار في تطبيق هذه العقوبة طبقاً لأنظمتها وقوانينها وتشريعاتها، فليس هناك نظام أو قانون دولي يلزم جميع دول العالم بذلك، بل ترك الأمر لنظر كل دولة طبقاً لتشريعاتها الداخلية، والمملكة تحرص على عدم تطبيق هذه العقوبة إلا في الجرائم الأشد خطورة التي تهدد أمن وسلامة وحقوق المجتمع، كما تحرص على تطبيق أقصى معايير العدالة بما يتفق مع التزاماتها الدولية، وعند إصدار أي حكم قضائي بهذه العقوبة يتم الأمر عبر ثلاث مستويات من المحاكمات، الابتدائية ثم الاستئناف وأخيراً المحكمة العليا.
وأضاف العيبان: يؤكد وفد المملكة ما التزمت به من معاهدات واتفاقيات في مجال حقوق الإنسان فإنه يجدد تمسكه بسيادة حق الدولة في تطبيق تشريعاتها الداخلية التي تأخذ بعين الاعتبار مراعاة الحقوق المتساوية لكل الأطراف، حيث كفلت أنظمة الإجراءات الجزائية والمرافعات حقوق الجاني، والمجني عليه وحقوق المجتمع وسلامته عند تطبيق مثل هذه العقوبة.
من جهة أخرى، قدمت المملكة أمس مليون دولار للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، استمراراً لدعمها الطوعي لمنظمات الأمم المتحدة.
جاء ذلك خلال لقاء الدكتور بندر بن محمد العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان رئيس وفد المملكة المشارك في جلسات مجلس حقوق الإنسان المنعقدة حالياً في جنيف أمس، نافي بيلاي المفوضة السامية لحقوق الإنسان، حيث بحثا التعاون المشترك بين الجانبين وسبل تعزيزه.
وعبر العيبان خلال لقاء المسؤولة الأممية عن دعم المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، مؤكداً جهودها الحثيثة في رفع المعاناة عن الشعب السوري الشقيق.
من جانبها، قدمت نافي بيلاي شكرها العميق لخادم الحرمين الشريفين وعبرت عن تقديرها لمواقف المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان.

”الشورى“ ينتهي من دراسته .. والسجن 6 أشهر الحد الأدنى للعقوبة نظام التحرش “ يحدد العقوبات حال وقوعه في مكان العمل

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/03/06/article_830952.html

محمد العوني من الرياض

قال لـ "الاقتصادية" مصدر مطلع في مجلس الشورى، إنه تم الانتهاء من دراسة "مشروع نظام مكافحة التحرش بين الجنسين"، مؤكداً أن النظام يحدد العقوبات في حال وقوع التحرش على طفل أو معوق أو في حال الكوارث والأزمات أو في التكرار، أو وقوعه في مكان العمل، كاشفاً أن الحد الأدنى في تلك العقوبات سيكون السجن ستة أشهر. وأوضح المصدر أن المشروع يحدد عقوبات على المتحرشين تراوح بين السجن خمس سنوات وغرامة 500 ألف ريال، فيما أكد أن الحد الأدنى لعقوبات المتحرشين من الجنسين ستكون السجن ستة أشهر. وينص النظام على معاقبة المتحرش حتى إن عفا أو تنازل الضحية عن دعواه وحقه الشرعي، وقال المصدر إن النظام عمد إلى ذلك خشية أن يتنازل الضحية خوفاً وضعفاً أو في حال إغرائه مادياً من أجل أن يتنازل، معتبراً ذلك حماية للمجتمع.

واشتملت مبادئ النظام على حماية ضحايا التحرش من خلال عدم الإفصاح عن هوية المبلغ مع تقديم جميع أنواع الدعم الطبي والنفسى والقانوني لهم.

وبين المصدر أن اللجنة الفرعية التي تتولى دراسة المشروع، أنهت دراستها له وسيتم إحالته الأسبوع المقبل إلى لجنة الشؤون الاجتماعية وبناء على مرئيات اللجنة الرئيسية تتم إحالته إلى الهيئة العامة في المجلس لاعتماده وتحديد موعد طرحه في جدول أعمال جلسات المجلس ومناقشته من قبل الأعضاء.

وأوضح أن مشروع النظام جاء في 17 مادة وتقدم به مجموعة من أعضاء وعضوات المجلس بهدف سد ثغرة مهمة وضرورية لعدم وجود نظام لمكافحة التحرش في السعودية ومعاقبة مرتكبه في منظومة التشريعات في المملكة، ولحماية الأعراض وفق منظور إسلامي، خاصة مع تزايد سلوكيات التحرش سواء في الأماكن العامة أو الخاصة.

وارتكز النظام على مجموعة من الأهداف أهمها تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحفاظ على خصوصيته وكرامته وحرياته الشرعية كما جاءت في الشريعة الإسلامية وتقنين تدابير للوقاية من التحرش بكل صوره مع سن إجراءات لحماية ومساعدة ضحايا التحرش بفرض عقوبات جزائية على مرتكبي جريمة التحرش مؤكداً في النظام أن التحرش جريمة توجب المسؤولية الجزائية والمدنية والتأديبية إذا كان في مكان العمل.

وارتكز مشروع نظام مكافحة التحرش على تجريم التحرش بتعريف وتحديد ماهية التحرش من خلال وضع تعريف إجرائي وقانوني له شامل جميع أنماط وأشكال السلوكيات ذات الطبيعة الجنسية التي قد تصدر من شخص إلى آخر سواء من جنسين مختلفين أو من نفس الجنس، واشتمل النظام على سن عدد من التدابير الوقائية للحد من التحرش مثل نشر مخاطر التحرش، والتحقيق الإداري في البلاغات التي يتقدم بها أصحابها للجهات المختصة والتأكيد على توفير بيئة آمنة للمرأة في العمل، كما اهتم النظام بثقافة التوعية بهذا النظام من خلال البرنامج التثقيفي الذي تنولاه هيئة حقوق الإنسان.

حقوق الإنسان لـ الشرق: تواصلنا مع سجون وإمارة نجران للتحقق من وجبة رؤوس الدجاج

المصدر: جريدة الشرق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/03/06/1092039>

نجران – علي الحياتي

كشف عضو هيئة حقوق الانسان الدكتور هادي اليامي، أن الهيئة تواصلت مع المديرية العامة للسجون وإمارة منطقة نجران وسجون نجران للتحقق من مقطع اليوتيوب الذي تم تداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي وتظهر فيه وجبة عشاء مقدمة لنزلاء سجن نجران مساء الإثنين الماضي تحوي رؤوس دجاج مطبوخة، مبيناً أنه تم التنسيق معهم في الاطلاع على الإجراءات المتخذة حيال التثبيت من صحة المقطع وتحديد مكان وقوع ذلك الخطأ. وقال لـ«الشرق»، إن الجهات المختصة بدأت على الفور عمل الإجراءات اللازمة وتشكيل لجنة للتحقق والتحقيق في تلك الحادثة لمعرفة المتسبب في وقوعها سواء كان من المتعهد أو غيره. وأكد اليامي أن الهيئة لا تألو جهداً لحفظ حقوق نزلاء السجون في المملكة، ومتابعة كل ما يدور داخل السجون في المملكة سواء كان ذلك من خلال الزيارات المفاجئة التي يقوم بها أعضاء الهيئة ومقابلة نزلائها والاستماع لمطالبهم أو من خلال ما يرد من ملاحظات سواء عبر وسائل الإعلام أو الشكاوى التي تردهم من النزلاء أو أسرهم، مشدداً على ضرورة البدء في بناء سجن نجران النموذجي الذي اعتمد مؤخراً. وكانت «الشرق» نشرت في عددها الصادر أمس، خبراً عن المقطع الذي قام بتصويره أحد النزلاء لإثبات رداءة ما يُقدم لهم من وجبات، ووجد ذلك استنكاراً بين المغردين، واصفين ذلك بالكارثة، وناشدوا هيئة حقوق الإنسان بالتدخل بعنوان «وجبة رؤوس دجاج لنزلاء تُشعل تويتير.. والسجون لـ«الشرق»: نتتبع المقطع».



السعودية تدعو لدور فعال لمجلس حقوق الإنسان

المصدر: جريدة البشائر الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
<http://elbashaieronline.com/news-346281.html>

اليوم - جنيف

دعا رئيس هيئة حقوق الإنسان د. بندر بن محمد العيبان، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى القيام بتقييم ومراجعة دوره وفاعليته في التصدي للانتهاكات المروعة ضد حقوق الإنسان خاصة في مناطق الصراعات والأزمات، مشدداً على أهمية دوره في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، منبهاً إلى أن تصاعد الانتهاكات الخطيرة والجسيمة التي تهدد حياة الشعوب، ويجب أن تمثل أولوية ملحة للمجلس في المرحلة المقبلة.

وقال في كلمة المملكة العربية السعودية أثناء افتتاح أعمال الدورة الـ 25 لمجلس حقوق الإنسان، أمس، إن المملكة تجدد مطالبته بالتنفيذ الفوري والعاجل لقرارات مجلس الأمن وقرارات مجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، وإحالة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في سوريا إلى العدالة الدولية، وسحب جميع المقاتلين الأجانب من سوريا. ولفت إلى أن الأحداث الجسيمة التي استجرت في مناطق مختلفة من العالم؛ ينبغي ألا تتسبب قضية الشعب الفلسطيني الذي يرزح تحت وطأة الاحتلال منذ أكثر من ستة عقود، وما يتعرض له من أبشع صور انتهاكات حقوق الإنسان بسبب عدم تحقيق أي نتائج ملموسة في عملية السلام.

وشدد العيبان على دور مجلس حقوق الإنسان حول تعزيز القيم المشتركة بعيداً عن التسييس وقال: "يؤكد وفد المملكة على ضرورة اضطلاع مجلس حقوق الإنسان بمسؤولياته وواجباته، وأن تتصب جهوده في المرحلة القادمة نحو بناء القيم والمفاهيم المشتركة للثقافات والحضارات، والتأكيد على مبدأ التنوع الثقافي واستثمار القيم الإنسانية المشتركة في سبيل حماية وتعزيز حقوق الإنسان، مع تجنب التسييس، والابتعاد عن الأحادية الثقافية، خاصة تجاه فرض مفاهيم وقيم جديدة غير متفق عليها دولياً". وأشار إلى حرص المملكة على إرساء نظام عدالة منصف وفعال، يركز على أسس راسخة مستمدة من الشريعة الإسلامية.

ولفت إلى أنه على المستوى الدولي، فإن حكومة المملكة دعمت اقتصادات الكثير من البلدان استشعاراً منها بمسؤوليتها نحو إقامة نظام اقتصادي دولي جديد مُراعياً لحقوق الإنسان، من خلال توفير القروض الميسرة والتبرعات السخية للدول المحتاجة، بالإضافة إلى توفير فرص عمل كثيرة للعمالة الوافدة من مختلف الجنسيات، يشكل ذلك رافداً من روافد الدعم الاقتصادي لبلدانهم ورفع مستوى معيشتهم. وأشار إلى أن حكومة المملكة تبنت المزيد من الإصلاحات الهيكلية والمبادرات التنظيمية لضمان حقوق العمال الوافدين. حيث صدرت لائحة "العاملين في الخدمة المنزلية ومن في حكمهم" التي حددت حقوق والتزامات العامل وصاحب العمل، كما أقرت برنامجاً لحماية الأجور يهدف إلى ضمان إعطاء الحقوق المالية للعمالة الوافدة في أوقاتها المحددة، وإنشاء مركز وطني موحد لتلقي الشكاوى وباللغات الرئيسية لبلدان العمال الوافدين في المملكة. وأضاف: "تؤكد حكومة بلادي مجدداً على حماية حقوق العمال الوافدين وأسرة في المملكة والذين يتجاوز عددهم تسعة ملايين عامل قاموا بتحويل ما يزيد على أكثر من تسعة وثلاثين وخمسة مليار دولار أمريكي - لبلدانهم في العام 2013م بزيادة قدرها 18% عن العام الذي سبقه، مما أسهم في تعزيز مسيرة التنمية في بلدانهم". -

See more at:

<http://elbashayeronline.com/news-346281.html#sthash.sKrcRJiv.dpuf>

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الأحوال: ننفذ رغبات المطالبين بحذف «القبيلة» من الهوية.. بـ شروط

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي
كشفت وكالة الأحوال المدنية أنها تلقت طلبات من مواطنين يرغبون في «حذف» أو «استبدال» أسماء قبائلهم من بطاقات الهوية الوطنية عند التجديد، لكنها قالت إنه لا يوجد توجه حكومي يقضي بحذف أسماء القبائل. (للمزيد)
وأوضحت مصادر مطلعة في وكالة الأحوال المدنية لـ«الحياة» أن الوكالة تتلقى طلبات من مواطنين بحذف اسم القبيلة من بطاقة الهوية الوطنية عند تجديدها، نافية أن تكون وكالة الأحوال المدنية التابعة لوزارة الداخلية ستتجه لتطبيق حذف اسم القبيلة من الوثائق الرسمية لإثبات الهوية. وأشارت المصادر إلى أن شرط حذف اسم القبيلة أن يكون الاسم رباعياً كي تقبل عملية الحذف، مبينة أن بعض المواطنين يرد اسمه في بطاقة الهوية الوطنية سداسياً أو خماسياً، وهو ما لا يؤثر في الاسم في حال حذف اسم القبيلة. وقالت إن بعض المواطنين يفضلون اسم العائلة على القبيلة، ويطالبون بإسقاط الأخيرة، فيما يرغب آخرون في اسم القبيلة عوضاً عن اسم العائلة.
ولفت إلى أن ذلك متروك لرغبة المواطن التي تحققها وكالة الأحوال المدنية إذا اكتملت الاشتراطات الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية.
وأكد المتحدث باسم وكالة الأحوال المدنية محمد الجاسر لـ«الحياة» أن المادتين الـ 41 والـ 43 من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية حددتا الشروط والضوابط التي يتم بموجبها تعديل أو حذف اسم القبيلة أو العائلة أو الفخذ، وذلك بعد تقدم المواطن بطلب إلى الأحوال المدنية.
وقبل المتحدث الرسمي للوكالة عدم الإجابة عن استفسارات «الحياة» حول عدد الطلبات المسجلة من مواطنين يرغبون في حذف اسم القبيلة أو استبداله باسم العائلة.
يذكر أن المادة الـ 41 من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية تنص على أنه عند طلب حذف اسم القبيلة يكون ذلك وفق ثلاثة ضوابط، يتصدرها الرجوع إلى أساس طالب التعديل، والتأكد من عدم وجود ملاحظات عليه، والتحقق من عدم وجود سابقة جنائية عليه، إضافة إلى عدم وجود الاسم على قائمة المنع من السفر من الجهات ذات العلاقة، لاسيما إذا اتضح وجود سابقة أو كان مسجلاً على القائمة، فيتم إشعار تلك الجهات عند التعديل، وأخيراً الإعلان عن ذلك في إحدى الصحف المحلية، وبعد مضي شهر من الإعلان وعدم وجود معارضة أو ملاحظة يستكمل اللازم وفقاً للمادة الـ 33 من اللائحة ذاتها.

• الرقابة والتحقيق "تسائل" التربية عن كثرة تجاهلها لوسائل الإعلام

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - وليد الأحمد

أرسلت هيئة الرقابة والتحقيق تساؤلات كثيرة إلى وزارة التربية والتعليم حول أسباب عدم الرد على ما ينشر في وسائل الإعلام، الأمر الذي دفع وزارة التربية إلى التشديد على منسوبيها بسرعة التجاوب خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام. وطبقاً لخطاب صادر عن وزارة التربية والتعليم وموجه إلى جميع الإدارات والمدارس والأقسام والمكاتب والمعاهد الحكومية والأهلية (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، يؤكد أن الوزارة وردتها تساؤلات كثيرة من هيئة الرقابة والتحقيق ومن الإدارة العامة للإعلام في الوزارة، تسأل عن سبب عدم الرد على ما ينشر في وسائل الإعلام. ووجهت «التربية» إدارتها بالتواصل المباشر بين جميع المساعدين والإدارات من جهة، وبين إدارة الإعلام التربوي من جهة أخرى، للرد بشكل عاجل على ما ينشر في الصحف والمواقع الإلكترونية.

وأوضحت أن وسائل الإعلام تنشر بين وقت وآخر أخباراً وشكاوى تتطلب من إدارة الإعلام التربوي الرد الفوري على ما ينشر في وسائل الإعلام، لذا فإن على جميع المساعدين والإدارات الرد على الشكاوى والاستفسارات فور وصولها من الإعلام التربوي من دون أي تأخير، على أن تتولى إدارة الإعلام التربوي صياغة الرد والتواصل مع وسائل الإعلام والتعقيب على ما ينشر.

وعلى رغم أنها ليست المرة الأولى التي تشدد فيها التربية على ضرورة الرد على وسائل الإعلام، إذ سبق أن عممت على إداراتها ومنسوبيها في العام الماضي 2013 بضرورة الرد على ما ينشر في الصحف خلال ثلاثة أيام، إلا أن تدخل هيئة الرقابة والتحقيق وإرسالها لتساؤلات كثيرة عن سبب التأخر بدأ أمراً لافتاً. ولا ترتبط الصحف ووسائل الإعلام بعلاقة ود صافية مع إدارات العلاقات العامة في الجهات الحكومية، حتى بات من المألوف اعتبار إحالة تساؤلات الإعلام لإدارة العلاقات العامة بمثابة تأجيل الحصول على المعلومة المطلوبة إلى أجل غير مسمى، مع استثناءات قليلة لمتحدثين رسميين في بعض الجهات الحكومية يحرصون على الرد السريع، أو تزويد الصحفي بجوال الشخص المسؤول عن المعلومة المطلوبة.

ويلقى ملف سرعة الرد على وسائل الإعلام اهتماماً من أعلى مستوى، إذ سبق أن وجّه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز عام 2011 جميع الوزارات والهيئات الحكومية بضرورة الرد على وسائل الإعلام، مؤكداً أن على كل جهة حكومية كتب عنها أمر ينافي الحقيقة المبادرة فوراً بالرد وفق ما لديها من معلومات، أما في حال تجاوزت الوسيلة الإعلامية في انتقاداتها معايير النقد البناء، فعلى الجهة الحكومية اللجوء للجهة المعنية في الفصل في مثل هذه القضايا، ورفع دعوى ضدها وفق الأنظمة والتعليمات المرعية.

وأشار التوجيه الملكي حينها إلى أن السكوت من الأجهزة الحكومية يعني الإقرار بما ذكر في تلك الوسائل وتأكيد، وتترتب عليه آثار سلبية لا تقتصر على جهاز بعينه، وإنما تتعداه إلى فقدان الثقة بما تقدمه الدولة من خدمات للمواطنين بشكل عام، لاسيما عندما تتقاعس الجهة الحكومية عن المبادرة بالردود وإيضاح الحقيقة في وقت باكر، ما يعزز ترسيخ صحة النقد وقلب الحقيقة.

عبدالعزیز بن سعد یوافق علی افتتاح القسم النسائي في • تراحم • حائل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915786.html>

حائل - خالد العميم

وافق صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعد بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة حائل نائب الرئيس الفخري للجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة حائل (تراحم) على افتتاح القسم النسائي للجنة في مبنى مستقل بجوار مبنى مقر اللجنة في مجمع الإدارات الحكومية الذي سيقدم خدمات شاملة للمستفيدات من برامج اللجنة عبر كوادرنسائية متخصصة تمنح المستفيدة راحة أكبر وتقدم لها الخدمات المطلوبة بشكل أفضل. وعبر رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة حائل عودة بن سليمان العودة عن شكره لأمير منطقة حائل الرئيس الفخري وسمو نائبه. وابدأ العودة تفاؤله بأن يسهم هذا القسم بفعالية كبيرة من خلال طاقم العمل النسائي ذي القدرات التعليمية والتطويرية لتقديم أفضل مايقدم للمساعدة في عملية التواصل مع أسر السجناء بالمنطقة وتلبية احتياجاتهم ومتطلباتهم.

في رسالة علمية تعد الأولى على مستوى المملكة والوطن العربي .. طالبة ترصد واقع عمل المرأة السعودية بائعة في الأسواق التجارية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915867.html>

في دراسة ميدانية رصدت واقع عمل البائعات السعوديات في الأسواق التجارية حصلت الأستاذة منال بنت عبدالله المنصور على درجة الماجستير في علم الاجتماع مع مرتبة الشرف الأولى من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، وتعد الدراسة الأولى من نوعها في الوطن العربي والمملكة ، وتتمحور حول ارتباط واقع عمل المرأة كبائعة في الأسواق التجارية بالمعيارية الاجتماعية لما هو مقبول ومرفوض في منظومة المجتمع السعودي ، ومحاولة التعرف على هذا الواقع من خلال الدراسة الميدانية لعدد من البائعات في المراكز التجارية بمدينة الرياض. وكان من أهم نتائج الدراسة أن النسبة الأعلى من مفردات عينة الدراسة يحملن شهادة الثانوية العامة ، وأن أبرز المعوقات التي تواجه السعوديات العاملات في الأسواق التجارية كبائعات تتمثل في محدودية مجالات البيع المتاحة للمرأة للعمل كبائعة في الأسواق التجارية ، كما يأتي من أبرز نتائج الدراسة أن عمل المرأة كبائعة أدى إلى إكسابها خبرات عملية استفادت منها في حياتها الخاصة وتفسر هذه النتيجة بأن عمل المرأة كبائعة في الأسواق التجارية مكنها من التعامل مع الآخرين بصورة أكبر وزاد من تجاربها ، كما تشير الدراسة إلى أن توفير فرص التدريب والتأهيل للنساء العاملات في



اتخاذ القرار • جوهر الإدارة“ ولا يحتمل مزيداً من البيروقراطية استغلال • السلطة التقديرية“ للمسؤول.. • شبهة فساد!“

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915833.html>

تَبوك، تحقيق - نورة العطوي
تُعد "السلطة التقديرية" إحدى أهم الصلاحيات الواسعة والاختصاصات المُخولة التي يتمتع بها المديرون والمسؤولون عند اتخاذهم القرارات الإدارية في حال غياب نص نظامي يعالج مسألة أو موضوعاً أو قضية إدارية أو مالية ما، سواء في الظروف الاعتيادية أو الاستثنائية.
وعلى الرغم من أهمية السلطة التقديرية في النظم الإدارية، إلا أنّها باتت مدخلاً واسعاً ينفذ عبره الفساد؛ نتيجة استغلال بعض المسؤولين صلاحياتهم بشكل جاد ومتقن منتهزين كل الفرص المؤدية إلى بعض الثغرات التي تمكنهم من تحقيق مصالحهم الشخصية على حساب مصلحة العمل. "الرياض" ناقشت علاقة "السلطة التقديرية" بقضايا "الفساد" مع عدد من المختصين، فخرجنا بالحصيلة التالية:
أ.د. عبدالرحمن هيجان
اتخاذ القرار

وقال "د. عبد الرحمن بن أحمد هيجان" -عضو مجلس الشورى-: "عندما نتحدث عن أي نوع من أنواع السلطة أو الصلاحية، فإننا في واقع الأمر نتحدث عن جوهر الإدارة، وهو اتخاذ القرار؛ لذلك فإن الذين يتحدثون ويُناقشون أنواع السلطة أو الصلاحية غالباً ما يكونون متحيزين في مناقشتهم لنوع واحد أو نوعين من هذه الصلاحيات، وهي صلاحيات المشاورة وصلاحيات المشاركة وفي أبعاد الحالات فإنهم يتحدثون عن التفويض أو تفويض الصلاحيات".
غياب «النص النظامي» للحالات المستجدة والطارئة قد يترك مجالاً للمصالح الشخصية على حساب «مصلحة العمل»
وأضاف أنّ الذين يتطلعون إلى أن تكون عملية اتخاذ القرارات مضبوطة بصلاحيات أو سلطات محددة سوف ينتظرون طويلاً وربما لا يسعفهم الزمن حتى يصلوا إلى ذلك اليوم المنشود، مضيفاً أنّ الصلاحيات أو السلطات هي المحرك الرئيس لأيّ قرار، وبالتالي فإنّه غالباً ما يكون لدينا في منظماتنا أدلة تحدد نوع الصلاحيات أو السلطات المطلوبة لمتخذ القرار تبعاً لمستواه الوظيفي ومهامه.

وأشار إلى أنّ دليل الصلاحيات هذا لا يُعدّ حاكماً حاسماً لكل عمليات اتخاذ القرار؛ وذلك لتغيّر الظروف والمواقف التي تحيط بمتخذ القرار، مضيفاً أنّ السلطة التقديرية تُعدّ أحد الحلول الأساسية لمواجهة المواقف التي لا تعطيتها لائحة الصلاحيات، كما أنّها تعني إعطاء حرية التصرف لمتخذ القرار وفق ما يراه في ظروف محددة دون أن يتعارض مع ضوابط معروفة سلفاً، ومن ذلك الضوابط الشرعية والسياسية والإدارية والاجتماعية التي تتيح لمدير الإبداع اتخاذ القرارات ومعالجة الظروف الطارئة.
ضوابط عامة

وقال "د. هيجان" إنّ تعيين أو اختيار المديرين لمناصبهم القيادية لا يتمّ على أساس أدائهم أدوارهم من منطلق الصلاحيات المكتوبة، موضحاً أنّه لا بد أن تتاح لهم حرية اتخاذ القرارات بما يميّز قدرتهم وكفاءتهم في معالجة الأمور وفق الضوابط العامة لأيّ مجتمع أو منظمة، لافتاً إلى أنّ تضييق ضوابط السلطة التقديرية التي من الممكن أن يتمّ استغلالها بطريقة غير نزيهة بشكل ما قد يُؤدّي إلى الفساد وسيعمل على غلق باب الاجتهاد والإبداع في أيّ عملية من عمليات التفكير.

وأضاف أن عملية اتخاذ القرار التي تستند على الصلاحيات تُعدُّ عملية إبداعية، مضيفاً أن ذلك لا يعني أن هناك خروقات أو تجاوزات قد تتمُّ من بعض الأشخاص في استغلال السلطات التقديرية الممنوحة لهم، غير أنه حتى مع وجود هذه الفئات فإن ذلك لن يُقلل من أهمية السلطة التقديرية، إذ إن أيّ مخالفات أو تجاوزات في استغلال هذه السلطة سوف تكون محلًّا للمحاسبة والمحاكمة وربما العقوبة.

وأشار إلى أن أزمة القيادة ومأزق الفساد لا يأتي من مدخل الصلاحيات أو السلطات من حيث كونها مكتوبة أو تقديرية، وإنما هناك عامل آخر أكثر أهمية ألا وهو أخلاقيات الإدارة، موضحاً أن مشكلة القرارات الإدارية، خاصة في دول العالم الثالث تكمن في ضعف بنية أخلاقيات الإدارة، الأمر الذي جعل عملية استغلال السلطة والاعتداء على المال العام وهضم حقوق الآخرين ميزة قد تتفاخر بها الشخصيات الفاسدة وقد يساعدون على انتشارها في المجتمع، لافتاً إلى أن ذلك هو ما يؤدي إلى تخلخل بيئة ومنظومة الإدارة.

يوسف القبلان

قوالب قانونية

وأيد الرأي "ديوسف القبلان" -كاتب ومتخصص في الإدارة-، مضيفاً أن الإدارة حينما توضع في قوالب قانونية لكل الظروف، فإنها تصبح عاجزة وتفقد القدرة على اتخاذ القرارات وإيجاد الحلول في الظروف الاستثنائية، مشيراً إلى أن ذلك لا يلغي أهمية وجود ضوابط قانونية لمنع التعسف وتحقيق العدالة، لافتاً إلى أن الإدارة لا معنى لها دون وجود السلطة التقديرية، مؤكداً على أن احتمالية استغلال السلطة التقديرية كغزوة للفساد لا يجب أن يؤدي إلى وضع القيود على الإدارة، وإنما يجب أن توضع سياسات وأنظمة واضحة ومعتمدة يمكن متابعة تطبيقها.

وأكد على أن الخروج على النص هو على نوعين، أحدهما هو الخروج الإيجابي والآخر هو الخروج السلبي، مشيراً إلى أن الأول هو المساحة التي تميز إدارة عن غيرها أو قيادي إداري عن غيره وذلك في ما يتعلّق بالقدرة على الإبداع وابتكار الحلول واتخاذ القرارات في ظروف غير متوقعة، أما النوع الثاني فيتمثل في الممارسات الإدارية المخالفة للنظام والقانون، لافتاً إلى أن هذه الممارسات لا بد أن تخضع للرقابة والمحاسبة، بيد أنها لا تُبرر إلغاء السلطة التقديرية أو تضيق ضوابطها، وإنما تبرر أهمية تعزيز الرقابة ومتابعة الالتزام بالأنظمة وقوانين العمل.

عبدالعزیز المجلي

سلطة تقديرية

وعن أهمية الرقابة على السلطة التقديرية، أكد "عبدالعزیز بن محمد المجلي" -مدير عام الإدارة العامة للمتابعة والبحوث بهيئة الرقابة والتحقيق- على وجود منظومة المراقبة والمحاسبة الكافية لمحاسبة من يُسيء استعمال الصلاحيات، مشيراً إلى أن أيّ انحراف وخروج عن السلطة التقديرية للإدارة يتم المحاسبة عليه من خلال منظومة متكاملة للرقابة والمحاسبة، لافتاً إلى أن الخروج عن هذا الإطار يُعد مخالفة مالية أو إدارية بحسب الحالة، ويتطلب الأمر محاسبة المسؤول عن الإدارة في أيّ تجاوزات.

وأضاف أن الأمر في بعض الحالات قد يتعدى المخالفات إلى الأفعال التي تُرتكب وتصل إلى حد الجرائم، ومن ذلك استغلال النفوذ الوظيفي أو إساءة استخدام السلطة أو استغلال العقود والمناقصات أو الحصول على فائدة مالية لقاء عمل من أعمال الوظيفة، موضحاً أن في "المملكة" رقابة على أعمال الإدارة تتمثل في الرقابة الذاتية من قبل الموظف نفسه ومن قبل الإدارة العليا التي تشرف على أعماله، ومن ذلك أجهزة المتابعة والمراجعة الداخلية داخل الجهاز الحكومي، إلى جانب الأجهزة الرقابية المتمثلة في "هيئة الرقابة والتحقيق" و"ديوان المراقبة العامة" و"الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد"، وكذلك الرقابة المالية من قبل "وزارة المالية" وأعمال الإدارة من قبل "وزارة الخدمة المدنية"، إضافة إلى الرقابة الإدارية من قبل "المحاكم الإدارية".

زامل الركاض

سلطة مُقيدة

وأشار "زامل بن شبيب الركاض" -محام، ومستشار قانوني- إلى أن الجهة الإدارية بشكل عام تتمتع بنوعين من السلطة المُقيدة بالنظام والسلطة التقديرية بحيث لا تخلو القرارات الإدارية في إصدارها من عنصري التقييد أو التقدير، مضيفاً أن السلطة المُقيدة يقصد بها أن الإدارة تكون ملزمة بما يضعه النظام من شروط لاتخاذ قرار معين، بحيث لا تمتلك الجهة الإدارية إلا صلاحية التثبت من توفر هذه الشروط.

وأضاف أنه في حال توفرت تلك الشروط، فإنه يجب على السلطة المُقيدة إصدار القرار، ولا يكون لها الحق في اتخاذ قرار غيره من جهة أخرى، موضحاً أن هذه السلطة تُعد ضماناً للحقوق من تعسف جهات الإدارة في استخدام السلطة، لافتاً إلى أن المنظم منح جهة الإدارة بجانب السلطة المقيدة سلطة تقديرية تعطيها حرية واسعة في اتخاذ التصرفات القانونية في الأحوال التي لا يفرض عليها النظام قيود مسبقة؛ وذلك باعتباره لا يستطيع أن يحيط بجميع الأمور والوقائع المتغيرة في

ذات النظام. وبيّن أنّ السلطة التقديرية لا تُعارض المشروعية؛ لأنّ الإدارة عندما تمارس سلطتها تكون مرخصة بتلك السلطة من المنظم وفق القيود والضوابط التي وضعت لها، موضحاً: "المشروعية تفرض على الإدارة عند ممارستها للسلطة التقديرية احترام هذا الترخيص وهذه الثقة، أيّ إنّ جهة الإدارة ليس لها مطلق الحرية في سلطتها التقديرية"، مؤكداً على أنّ السلطة التقديرية التي منحها النظام للجهة الإدارية مسؤولية كبيرة وأمانة عظيمة، وليست وسيلة لتحقيق الأهواء الشخصية أو الفساد المالي والإداري.

كفاءات وطنية وأوضح "الركاض" أنّ المنظم وضع جملة من الضوابط التي يجب أن تتقيد بها الإدارة أثناء ممارستها لسلطتها التقديرية، مشدداً على ضرورة الموازنة بين منح أو منع السلطة التقديرية بما لا يترتب عليه تعطيل العمل الحكومي أو زيادة الفساد المالي والإداري في الدولة، إلى جانب الاهتمام بتفعيل دور الكفاءات الوطنية الأمينة على المصلحة العامة، مستشهداً بقوله تعالى: "إنّ خير من استأجرت القوى الأمين".

ولفت إلى أنّ الأمين بلا قوة لا يمكنه أن يحمي شيئاً، كما أنّ القوى بلا أمانة لا يُبقي على شيء، مؤكداً على أنّ السلطة القضائية تمتلك حق مراقبة القرارات والتصرفات القانونية الصادرة عن الجهات الإدارية عبر نظر الدعاوى التي يتم رفعها أمام القضاء الإداري من الجهات الرقابية أو المدعي العام في قضايا الفساد المالي والإداري أو من قبل الأفراد والجهات المتضررة من تعسف جهة الإدارة في استخدام سلطتها التقديرية.



بدء المرحلة الرابعة لحماية الأجور 3 رمضان .. وزير العمل:

مجلس الوزراء يحسم إجازة اليومين وساعات العمل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682098.htm>

صالح الزهراني (جدة)

قال وزير العمل المهندس عادل فقيه إن مجلس الوزراء هو المختص بإصدار أي قرار يتعلق بعدد ساعات العمل وإجازة اليومين في القطاع الخاص، وذلك لتقاطع مع عمل وزارات أخرى، مثل الداخلية والاقتصاد والشؤون البلدية والقروية وغيرها. وأوضح الوزير في ردوده على أسئلة المعنيين بسوق العمل على موقعه الإلكتروني، أن وزارته معنية بالدرجة الأولى فقط بالقرارات التي تقع في إطار اختصاصاتها، مشيراً إلى أن التكليف لوزارة العمل بإصدار القرار سيكون من خلال مجلس الوزراء، وتوقع فقيه البدء في المرحلة الرابعة لبرنامج حماية الأجور على المنشآت التي تبلغ عمالتها 500 عامل فأكثر في الأول من يوليو الموافق 3 رمضان المقبل، داعياً جميع المنشآت إلى ضرورة الالتزام بالبرنامج الذي يستهدف التأكد من صرف العمالة مرتباتها في الأوقات المحددة. وكان جدل متزايد ثار مؤخراً بشأن إجازة اليومين وساعات العمل وهي القضية التي حظيت بالمناقشة مرتين في أسابيع قليلة بمجلس الشورى وسط شكاوى معتادة من القطاع الخاص بأن التطبيق يضر بالمنشآت وسوق العمل.

مقترح تدرسه وزارة العدل قبل الرفع به للجهات العليا تجريم استغلال الخلافات الزوجية لحرمان الأبناء من التعليم والهوية الوطنية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682071.htm>

عدنان الشيراوي (جدة)

تدرس وزارة العدل مقترحا لدراسته والرفع به للجهات العليا يتضمن تجريم الآباء الذين يحرمون أبناءهم من التعليم والهوية الوطنية بسبب الخلافات الزوجية، وإحالتهم إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام ومن ثم إلى القضاء. يأتي ذلك بعد أن رصدت جهات عدلية كثرة قضايا الأحوال الشخصية في بعض المحاكم وما ترتب عليها من حرمان بعض الآباء أولادهم حق التعليم أو منعهم من الذهاب للمدرسة لمدد مختلفة بسبب الخلافات الزوجية أو التنازع على الحضانة ونحو ذلك، فضلا عن إهمال بعض الآباء تسجيل الهوية الوطنية لأولادهم وتركهم بلا هوية، مما يترتب عليه عدم قبولهم بالمدارس، وكذلك عدم استقبالهم بالمستشفيات الأمر الذي ينعكس سلبا على أداؤهم. وتلقت وزارة العدل تلك المقترحات لدراستها ومن ثم إعداد دراسة حولها. وأوصت الجهات العدلية بإيجاد نص عقابي يجرم هذه الأفعال على أن يحال مرتكبوها إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام للتحقيق معهم ومن ثم إحالتهم إلى القضاء لإيقاع عقوبات تعزيرية بحقهم أو من خلال عقوبات يتم تشريعها. وقالت مصادر عدلية إن وزارة العدل تلقت المقترحات لدراستها وتعديل وإضافة المناسب منها، ومن ثم الرفع بها إلى الجهات العليا.

خلف الحدث

البحث عن شمعة في آخر نفق العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682077.htm>

د. محمد الحربي

أن تضطر 10 معلمات إلى التقدم بطلبات للنقل بعيدا عن مدنهن؛ هربا من العنف الأسري، هذا يعني أن هناك خلا ما!!.. وأن يستمر تعرض أطفال أبرياء لا حول لهم ولا قوة للعنف داخل دور الحماية، هذا يعني أن هناك خلا ما!!.. وأن تهرب أكثر من فتاة من بيت أهلها ويلذن بالمجهول لأن من عنفها ينعم بالحماية؛ لأنه أمن العقوبة فأساء الأدب، هذا يعني أن هناك خلا ما!!.. وأن تتصل بوزارة الشؤون الاجتماعية للإبلاغ عن حالة عنف أسري، ويرد عليك المجيب الآلي: انتهى وقت الدوام الرسمي، هذا يعني أن هناك خلا ما!!..

وأن لا تفكر في الاتصال للإبلاغ عن حالة عنف أسري تحدث أمامك أو بجوارك، هذا يعني أن هناك خلافاً!!
كل هذه الطرق السوداء المظلمة تؤدي إلى أسئلة حائرة تبحث عن ضوء في نهاية هذا النفق:
لماذا لم يتم تفعيل نظام الحماية من الإيذاء كما يجب حتى الآن؟!
ولماذا لا يزال الرقم 1919 ينتهي دوامه في العاشرة ليلاً؟!
ولماذا لا يزال غالبية المجتمع يحجمون عن الإبلاغ عن حالات العنف، ويرونها من أسرار البيوت؟!
هل هناك عدد معين تطمح الوزارة للوصول إليه، ممن عذبوا وأهدرت كرامتهم وإنسانيتهم، لتضيء للبقية الذين هم على قائمة الانتظار، شمعة تبدد كل هذا الظلام؟



وكالة الشؤون الاجتماعية تتفقد الدور الإيوائية واليتميات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد أول 1435 هـ - 6 مارس 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682289.htm>

عدنان شبراوي، زين عنبر (جدة)
بدأت وكيل الوزارة المساعد لشؤون الأسرة بالشؤون الاجتماعية لطيفة بنت سليمان أبو نيان جولة تفقدية واسعة على عدد من دور الرعاية الإيوائية في منطقة مكة المكرمة رافقها فيها المديرية العامة للإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة غادة بنت منصور عبد الغفار لمتابعة أوضاع الفروع والدور الإيوائية التابعة للإشراف الاجتماعي النسائي وتشمل زيارة مؤسسات رعاية الفتيات ودور الحضانه الاجتماعية ودور الإيواء ودور المسنات وأقسام الضمان النسائي في كافة الفروع بالمحافظات الثلاث جدة ومكة المكرمة والطائف تستمر أربعة أيام في تفقد أوضاع الفروع الإيوائية وتلمس احتياجات اليتيمات وتتبع أوضاعهم، فيما ينعقد اليوم اجتماع خاص بجميع موظفات قسم رعاية الأيتام بمكتب الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة لمناقشة سير العمل.
من جهة أخرى قالت منى الغامدي مديرة العلاقات العامة في إدارة الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة إن فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة انتهى من الاحتفال بمناسبة اليوم العربي لليتيم للعام 1435 برعاية عبدالله بن أحمد آل طاوي في المنطقة التاريخية في البلد بحضور عدد كبير من الأيتام واليتيمات بالمنطقة ونخبة من رجال الأعمال والداعمين وأقام الإشراف الاجتماعي النسائي بمنطقة مكة المكرمة احتفالاً للأقسام النسائية برعاية صاحبة السمو الملكي الأميرة صبيحة بنت سعود في وقت سابق.
وأكد مدير عام فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أن الأيتام يجدون كل الرعاية التعليمية والصحية والاجتماعية والترفيهية. وأفادت الوزارة في تقريرها أن أعلى فئة عمرية بين هذه الحالات بين الـ 15 و 20 عاما بواقع 83 فتاة، من 21 إلى 25 عاما بواقع 65 فتاة، من 26 إلى 30 بواقع 53 فتاة.

القانونيون لـ • عكاظ: عقوبة • المرتوت" تتساوى مع المفرد

جريمة • مع سبق الإصرار" بـ 140 حرفا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Con20140306682196.htm>

صباح مبارك (مكة المكرمة)

في وقت باتت وسائل التواصل الاجتماعي، وأبرزها تويتر، لسان العامة من الناس قبل الصفوة ورجال الفكر والسياسة، تحول استخدام هذه الوسيلة بشكل يوافق الهوى ولا يرضي المكتسبات الوطنية أو الدينية أو حتى الحياة الشخصية للأفراد. ولأن التغريدة يمكن أن تتحول من مجرد رأي إلى جريمة، بات الكثير من المحللين يبحثون عن الخيط الرفيع بين تغريدة حرة لا تشوبها شائبة ولا يحجر عليها أحد، وتغريدة قاتلة يجرم صاحبها وتقوده إلى قفص الاتهام. فمتى تصبح التغريدة جريمة؟

يحدد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة وزير الثقافة والإعلام، محاور ذلك بقوله: تصبح التغريدة جريمة إذا تعدت ثوابت الدين وتعرضت لأعراض الآخرين وإذا مست لحمة الوطن، وتصبح التغريدة جريمة إذا بنت شائعات كاذبة تتعرض فيها لسمعة الوطن والمواطن، وتصبح التغريدة جريمة إذا كانت إقصائية أو عنصرية أو مناطقية. كما تصبح التغريدة جريمة في العرف الحقوقي أو القانوني، حسب رؤية العضو في هيئة حقوق الإنسان والدكتور المحامي عبدالحكيم بن عبدالله الخرجي، إذا توافر فيها الركنان المادي والمعنوي حسب تعريف الجريمة، وقال: الركن الجوهري هو المعنوي المتمثل في القصد الجنائي ويقصد به العلم بعناصر الجريمة مع اتجاه إرادة الجاني إلى إتيان هذا الفعل وتحقيقه أو قبوله مع علمه بأن هذا السلوك أو الفعل مؤثم قانوناً، فعند تطبيق هذا المفهوم على التغريدة المجرمة تصبح التغريدة جريمة. ويوضح الخرجي بأن التغريدة عبارة عن 140 حرفاً قد تؤدي إما إلى مشاكل أو تؤدي إلى حلول عملية لقضايا كبيرة قد تفيده المجتمع وتعود بالنفع فالتغريدة الواحدة إما تجلب النفع والخير لعموم الناس وقد تجلب لصاحبها المشاكل التي قد تصل إلى حد الجرائم. ويضيف الخرجي أن من الأمور التي أرسنها المحاكم، وقد تكون سبباً في حفظ حقوق الناس، هي ما أرسنه من مبدأ نهائي في العام الماضي من أن الرتويت يعتبر جريمة يعاقب عليها «المرتوت» في حال كانت التغريدة المرتوتة تمثل مخالفة للقانون، فعلى سبيل المثال لو كان هناك سب وقذف في إحدى التغريدات لاسم مفرد معروف، وقام آخر بعمل رتويت لها فإن الاثنين يعاقبان بالجريمة نفسها، لأن المحكمة اعتبرت في أحد الأحكام أن الرتويت هو تأييد لما جاء في التغريدة، وفي حكم آخر أوضح أن الرتويت ساهم في انتشار التغريدة على نطاق أوسع مما كانت عليه عندما أرسلت من قبل صاحبها. ويشير الخرجي إلى أنه حسب الفقرة الثامنة من المادة الأولى من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في المملكة العربية السعودية والتي تنص على أن المقصود بالجريمة المعلوماتية: (أي فعل يرتكب متضمناً استخدام الحاسب الآلي أو الشبكة المعلوماتية بالمخالفة لأحكام هذا النظام، ومن ضمنها استخدام موقع تويتر)، فالتغريدة بفعل ضار سواء من فرد أو جماعة عبر استخدام موقع تويتر، ويكون لهذا الفعل أثر ضار على غيره من الأفراد، مبيناً أنواع الجرائم التي تنتج عن التغريد على موقع تويتر وحظرها نظام مكافحة جرائم المعلوماتية في المادة الثالثة إلى العاشرة ورتب عليها عقوبة السجن التي تصل إلى عشر سنوات و غرامة تصل إلى خمسة ملايين ريال. ويدعو المحامي الدكتور إبراهيم زمزمي إلى أهمية التفريق بين منشئ التغريدة ومرسلها وما في محتواها، «فالتغريدة عبارة عن كلمات نصية في محتوى أرسلها «س» من الناس إلى شخص بذاته أو نشرها في حسابه الخاص، لذا لا بد أن نفرق حالة التغريدة مجرمة أم لا مما يستلزم البحث عن مدى توافر أركان الجريمة فيها، وهما الركن المادي المتمثل في النشاط بالكتابة والمعنوي المتمثل بالقصد الجنائي من علم وإرادة العلم بأنه أمر معاقب عليه قانونياً وإرادة للقيام به برغم معرفة نتائجه أو توقعها. وأوضح الزمزمي أنه لا بد أيضاً أن نفرق بين منشئ التغريدة وبين من قام بإعادتها (هل يقصد نشرها بمحتواها أم لا) وهنا لا يتساوى هذا مع ذلك في العقوبة، مبيناً أن تويتر لا يوجد ما يحكمه نظاماً ولكن نستطيع أن ندرج تعاملاته إلى نظام وزارة الإعلام وبالتالي يكون من اختصاصها كونها الأقرب في التكيف، أما إذا كان الأمر متعلق

بإساءة شخصية فيميل إلى أن يكون تحت نظام الجرائم المعلوماتية لدى المحكمة الجزئية. وأضاف الزمزمي إلى أنه في تويتر يصعب إثبات مرجع التغريدة لأنها غير مرتبطة بمعرف مباشر الهوية وبالتالي فمن الصعب تحديد الإثبات لصاحب التغريدة بوقوع الجرم عليه، ولكن مع تطور التقنية أصبح بالإمكان تحديد هوية الشخص والقبض عليه، أما في المحاكمة فتكون غالباً بالإقرار من المجرم وليس بناء على معرف الحساب والسبب عدم تعاون تويتر مع الجهات المعنية أو عمل آلية تسجيل، وفي حالة عدم الإقرار فتقدم الأدلة والقرائن من صور للتغريدات وأرقام الحسابات والمعرفات لينظرها القاضي، مشيراً إلى من يستخدم تويتر في تغريدات تروج للفكر الضال فتكون العقوبة أشد على هؤلاء من خلال القانون ويمكن الوصول إلى هؤلاء بتتبع التقنيات الحديثة.

ويدورها أكدت المحامية فريال كنج إلى أن كل من يسيء التغريدات لابد أن يعاقب في نظام القانون الشرعي فهناك لجنة محكمة تسمى «اللجنة الابتدائية للنظر في مخالفات النشر الإلكتروني السمعي والمرئي والبصري»، وهي محكمة تدين أي شخص يسيء لشخص آخر فهناك من يدس السم في العسل بتغريداته ببعض الكلمات النابية أو يتطرق إلى أمور ليس للأخريين شأن بها مثل كشف الأسرار.



أكدت أنه وضع جوازها في درج الطائرة.. ثم ذهب لمنزله مواطنة تتهم "ملاح الخطوط" بالتسبب في تأخير استلام خادمتها

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://sabq.org/CITfde>

عوض الفهمي- جدة:
اتهمت سيدة بمحافظة جدة ملاحاً بالخطوط السعودية، بالتسبب في تأخير استلام خادمتها من مطار الملك عبد العزيز بجدة لأكثر من أربع ساعات.

وقالت المواطنة إن خادمتها من الجنسية الفلبينية، قد سافرت خروجاً وعودة، وبعد عودتها عن طريق الرياض - جدة، استقبلتها في مطار جدة عند الساعة 9.45 دقيقة مساءً على الرحلة رقم 1047 بتاريخ الأربعاء 1435/4/5 هـ، حيث فوجئت بها في صالة المطار بعد خروجها من الطائرة، لكنها لا تحمل جواز سفرها.

وتضيف المواطنة: اصطحبتها لقسم الجوازات للبحث عن الجواز لكنهم اعتذروا بعدم تسليمه لهم من قبل ملاحى الطائرة، وطلبوا مني مراجعة قسم الأصول الذي اعتذر هو الآخر عن وجود جواز خادمتي لديه.

فذهبت لمدير المطار والذي لم أجده في مكتبه، ووجدت اثنين آخرين فشرحت لهما قضيتي فطلبوا مني مراجعة الجوازات وبرفقة أحد موظفي الخطوط إلا أن قسم الجوازات قال لموظف الخطوط وأمام عيني وبالحرف الواحد (الجواز لم يصلنا وهذا إهمال من الخطوط ولا علاقة للجوازات بفقدانه).

وأضافت: بعد أخذ ورد بيني وبين أقسام الجوازات والخطوط، راجعت المدير المناوب للمطار، وأبلغني أنه تم العثور على الجواز في أحد ممرات الطائرة ما يدل على أنه كان مع الخادمة وسقط منها، وهذا ما أنكرته خادمتي بقولها إنها لم تستلم الجواز أصلاً، منذ تسليمه لجوازات مطار الملك خالد بالرياض، وفي تلك اللحظة حضر موظف الخطوط، وفي يده الظرف الرسمي المختوم، فسألته أين عثرتم على جواز خادمتي، فأجاب في أحد أدراج الطائرة فقد وضعه الملاح ونسيه وغادر لمنزله.

المواطنة تابعت: قضيت في مطار جدة أربع ساعات بسبب خطأ موظف بالخطوط ما دفعني لتقديم ثلاث شكاوى، إحداها لوزير الداخلية والثانية لمدير عام الخطوط السعودية، والثالثة لمكافحة الفساد على ما وجدته من إهمال في الخطوط السعودية، وعدم اهتمام بالمواطن الذي يعتبر خدمته أمانة في أعناقهم، فلولا المواطن لما وجد الموظف في ذلك المكان. وطالبت المواطنة بحاسبة المضيف الذي ارتكب الخطأ وجعلها تدفع ثمنه من وقتها بالبقاء في المطار منذ الساعة العاشرة مساء وحتى الواحدة بعد منتصف الليل.

من جانبه أوضح لـ "سبق" المتحدث الرسمي للخطوط السعودية عبد الله الأجر، أنه توجد راكبة واحدة على الرحلة المذكورة من الجنسية الفلبينية، وهي تخص أحد موظفي المؤسسة (STAFF).



كرمها "ميشيل أوباما" لنشاطها في مجال "حقوق الإنسان" السعودية "مها المنيف" ضمن 10 نساء يفزن بجائزة الشجاعة الأمريكية

المصدر: جريدة سبق الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://sabq.org/qkTfde>

إبراهيم الحذيفي- سبق- جدة:
كرمت الولايات المتحدة الأمريكية، اليوم، عشر نساء من مختلف دول العالم، بينهن السعودية الدكتورة مها المنيف؛ لشجاعتهم غير العادية وريادتهم في الدفاع عن حقوق الإنسان والمساواة والتقدم الاجتماعي.

وقدمت زوجة الرئيس الأمريكي، ميشيل أوباما "جائزة الخارجية الأمريكية للعام 2014"، للسعودية مها المنيف، الناشطة في مجال مكافحة العنف والإساءة للأطفال.

وقالت أوباما في هذه المناسبة: إن ما يميز النساء المكرمات هو تحصيلهن العلمي العالي، على اختلاف مجالات عملهن، داعية الأجيال الصاعدة في الولايات المتحدة إلى الحرص على التعليم.



خلال استقبال مدير فرع البترول والثروة المعدنية ومنسوبيه أمير المنطقة الشرقية يؤكد على أهمية الطاقة وتنشئة الأجيال على الترشيد

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20140306/in19.htm>

الدمام - سلمان الشثري / تصوير - عبد العزيز العبدى:

أكد صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية على أهمية ترشيد الطاقة والمحافظة على ما أنعم الله به على المملكة من خيرات، وتنشئة الأجيال على الترشيد ونبداً بأنفسنا .. وأضاف سموه: إن بعض الشركات العاملة في مجال الطاقة قامت بتعديلات على منشآتها لتوفير الطاقة أو التقليل من الاستهلاك وأهيب بالجميع بترشيد الاستهلاك لحفظ ما أنعم الله علينا في بلادنا.

كما أعرب سموه عن شكره لمنسوبي فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة على جهودهم متمنياً لهم التوفيق.. جاء ذلك خلال استقبال سموه بالمجلس الأسبوعي «الإثنين» بمقر الإمارة لأصحاب السمو والفضيلة والمسؤولين والأهالي بالمنطقة الشرقية ومدير عام فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة المهندس يحيى شيناوي ومنسوبي الفرع.

وألقى شيناوي، كلمة أوضح فيها أن فرع الوزارة يقوم بالإشراف على العمليات الفنية لشركات البترول والغاز والمشروعات المرخصة من قبلها.

وأشار إلى أن ما يخص تطبيق النظام العام للبيئة، فقد تمت إناطة جميع الأمور المتعلقة بذلك في قطاع البترول والغاز بفرع الوزارة بالمنطقة الشرقية، حيث أسند للفرع مراقبة المشروعات الخاضعة لإشراف الوزارة والمشروعات المرخصة من قبلها، والتأكد من التزامها بالأنظمة والمقاييس والمعايير البيئية، وكذلك التأكد من إجراء دراسات التقييم البيئي في مرحلة دراسات الجدوى للمشروعات التي يمكن أن تحدث تأثيرات سلبية على البيئة بحسب الأسس والمقاييس البيئية المعمول بها، وإلزام المشروعات المرخصة أو الأشخاص الذين يخضعون لإشراف الوزارة بجميع ما ينص عليه النظام العام للبيئة، ووضع وتطوير خطط الطوارئ اللازمة لحماية البيئة من مخاطر التلوث التي تنتج عن الحالات الطارئة التي تحدثها المشروعات التابعة للوزارة أثناء قيامها بنشاطاتها، والتعاون في كل ذلك مع الرئاسة العام للأرصاد وحماية البيئة، ويشمل ذلك التبليغ عن الحوادث والتجاوزات، والتعاون في إقامة الندوات والمؤتمرات البيئية المتخصصة وورش العمل والدورات التدريبية في مجال البيئة.

وقد قام فرع الوزارة بوضع ضوابط داخلية وأساليب فنية لتنفيذ نظام وضوابط البيئة وتم ابتعاث بعض الفنيين للتخصص في مجال البيئة؛ وذلك لدعم العمل البيئي والإشراف عليه. وخلال اللقاء تمت مناقشة مدير عام فرع وزارة البترول والثروة المعدنية بالمنطقة من قبل الحضور في مداخلتين، شارك بهما الدكتور عمر السويلم، والمهندس علي العجمي.



السدحان: سنوقف الدعم عن رياض الأطفال

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/03/06/1091704>

القصيم - عارف العضيلة

تشجّع الجمعيات على الدخول في الاستثمارات الآمنة حفاظاً على أموالها. لا تقل مؤهلات الاختصاصيين الاجتماعيين في المراكز عن البكالوريوس والماجستير. كرمت الوزارة رواد العمل التطوعي والخيري في عديد من المحافل. تعمل الوكالة على إيقاف الدعم لرياض الأطفال والاكتفاء بتمويلها بالجهود الذاتية. المؤسسات الخاصة تحصل على إعانات نقدية وإنشائية وإعانات طارئة من الوزارة. نفى وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية الاجتماعية الدكتور عبدالله بن ناصر السدحان عدم اهتمام الوزارة بالمتطوعين العاملين في الجمعيات الخيرية. وقال في حوار خاص بـ «الشرق» الوزارة تهتم بالمتطوعين وتدافع عن حقوقهم المادية والمعنوية، وتحميهم من أي إساءات قد يتعرضون لها.

وطالب السدحان بإعطاء فرصة كافية لتقييم تجربة إكمال مهمة الإشراف على الجمعيات الخيرية لمراكز التنمية الاجتماعية. موضحاً أنه لم يمض سوى شهرين قليلة جداً على القرار الصادر بهذا الخصوص، ويحتاج إلى فترة زمنية للتقييم.

وأوضح السدحان أن المؤسسات الخيرية الخاصة ليست بمنأى عن رقابة وزارة الشؤون الاجتماعية فهي تعامل كما تعامل الجمعيات الخيرية بالإجراءات الرقابية. السدحان، فتح قلبه لـ «الشرق» فكان هذا الحوار.. مراكز التنمية

طبقتم قرار إشراف مراكز التنمية الاجتماعية على الجمعيات الخيرية.. فكيف تقيمون هذه التجربة وماهي أبرز الإيجابيات والسلبيات؟

هذه التجربة في بدايتها ولا يمكن تقييمها بشكل كامل في البداية، وإنما يتم ذلك بعد مرور فترة من الزمن. ولقد وجدت الوزارة الاستعداد والمبادرة من المراكز منذ البداية ونتطلع إلى مزيد من الجهد والعبء من هذه المراكز. هناك من يرى أن الاختصاصيين الاجتماعيين في مراكز التنمية الاجتماعية غير مؤهلين وإنكم غير مهتمين بتأهيلهم فما ردكم؟

الاختصاصيون الاجتماعيون بالمراكز مؤهلون تأهيلاً علمياً، لا تقل مؤهلاتهم عن البكالوريوس والماجستير والدبلوم الجامعي والإرشاد الأسري.. وتوجد دورات بالمركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي بالوزارة تعقد على مدار السنة بمدينة الرياض وجدة والمدينة المنورة والقصيم وأبها والدمام، لجميع الاختصاصيين والاختصاصيات بالإدارة العامة للتنمية وفروعها المنتشرة بالمملكة، وذلك على فصلين وبحاضر فيه عدد من المختصين بالوزارة وأساتذة من الجامعات والمعاهد المعترف بها، وكذلك دورات خارجية لصفاء الخبرة بالمعرفة، فضلاً عن وجود بعثات لإكمال الدراسات العليا.

خطة التوسع

هل أعداد مراكز التنمية الاجتماعية قليله مقارنة بأعداد اللجان والجمعيات؟ وهل لديكم خطة للتوسع بالمراكز؟ أصبح عدد مراكز التنمية الاجتماعية إلى العام الحالي 1435 هـ 38 مركزاً قابلة للزيادة السنوية من (3 إلى 5) مراكز جديدة حسب الأولوية في الاحتياج، حيث إنه يتم استحداث وإنشاء مقرات للمركز كل سنة حسب احتياجات المناطق، وذلك وفق معايير معينة ومحددة منعاً للازدواجية. والمراكز لا تقاس بكثرة العدد، بل بالاحتياج الفعلي لكل منطقة ومحافظة وما يرد للوكالة من طلبات من قبل مجالس المناطق حيث يتم دراستها والبت في الموافقة عليها وفق المعايير المحددة لذلك.

التشجيع على الاستثمار

هل تشجعون الجمعيات واللجان على الدخول في الاستثمار؟ وهل ترون أن هذا يبعتها عن نشاطها الرئيس؟ تقوم الوزارة بتشجيع الجمعيات الخيرية على الدخول في الاستثمارات الآمنة وإيجاد الأوقاف التي تدعم مشاريعها وتكون مورداً ثابتاً من موارد الجمعية لتعتمد على نفسها دون الدخول في المضاربات المالية والاستثمارات عالية المخاطر حرصاً من الوزارة على حماية أموال الجمعيات. رياض الأطفال

مع التوسع الحكومي في إحداث رياض الأطفال هل ترون أن الوقت بات مناسباً لكي تبحث لجان التنمية عن برامج تنموية أخرى غير رياض الأطفال؟

تعمل الوكالة على إيقاف الدعم الحكومي لرياض الأطفال والاكتفاء بتمويلها بالجهود الذاتية باستثناء الروضات التي تقع في مناطق نائية ولا يوجد فيها روضات أطفال حكومية. كما يتم حث اللجان على استبدال روضات الأطفال أو التقليل منها، وذلك تفادياً للازدواجية المشاريع واستبدالها ببرامج مراكز ضيافة الأطفال. مبادرات تنموية

هناك من يرى أن برامج لجان التنمية لا تزال تقليدية ومكررة.. فهل لديكم خطة لتطوير برامجها ومشاريعها بما يتناسب مع المتغيرات الاجتماعية التي يعيشها المجتمع؟

لجان التنمية الاجتماعية لها صفتها الاعتبارية في تنفيذ البرامج والخطط بما يتناسب بموقع خدمات اللجنة، ومع ذلك فالوكالة تعمل على إصدار مبادرات تنموية وتحديث دليل البرامج التنموية التي من شأنها أن تتيح للجان فرصة الاستفادة من هذه المبادرات التنموية والنشاطات والبرامج التي تضمنها دليل البرامج وتطبيقها على أرض الواقع. تكريم المتطوعين

يتهمكم عدد من المتطوعين في الجمعيات واللجان بأنكم غير مباليين بحمايتهم من الإساءات التي يتعرضون لها وأنكم غير مهتمين بتكريمهم؟
الوزارة تهتم بالمتطوعين في الجمعيات وتدافع عن حقوقهم المادية والمعنوية وتقوم بالتواصل مع الجهات المختصة لحمايتهم من أي إساءات قد يتعرضون لها، وتعمل على نشر ذلك في وسائل الإعلام المختلفة لإبراز دورهم الإيجابي في هذه الجمعيات كما أن الوزارة قد عملت على تكريم عديد من رواد العمل التطوعي والخيري في عديد من المحافل.
المؤسسات الخاصة

كيف تتعاملون مع المؤسسات الخيرية الخاصة وما الفرق بينها وبين الجمعيات الخيرية الحكومية؟
يتم التعامل مع هذه المؤسسات مثل غيرها من الجمعيات ويتم الإشراف المالي والإداري على أعمال هذه المؤسسات ونشاطاتها وميزانيتها ويتم تقديم المشورة والدعم الفني لهذه المؤسسات. أما الفرق بين المؤسسات والجمعيات، فإن المؤسسات يتكفل بإنشائها وتأسيسها شخص واحد ويتكفل بتجهيز وإعداد مواردها المالية بينما الجمعيات الخيرية يتم تأسيسها بمبادرة من الأهالي، كما أن هذه الجمعيات تحصل على إعانات نقدية وإنشائية وإعانات طارئة من الوزارة.
مفهوم التنمية

ألزمت مراكز التنمية الاجتماعية بتنفيذ برامج ومشاريع مماثلة لما تنظمه اللجان فهل هذا إقحام للمراكز في أعمال ليست من اختصاصها؟
مفهوم التنمية الاجتماعية لا يقف عند برنامج ينفذ عن طريق مركز أو لجنة بل الجميع يشارك في صنع البرامج التنموية الهادفة. وحسب ماورد في اللائحة التنظيمية لمراكز التنمية الاجتماعية فإن المراكز تنفذ برامج وتشرف على اللجان، وتعمل المراكز على أن يكون بينها وبين اللجان التي في نفس الموقع تنسيق عند التخطيط للبرامج بحيث لا يكون هناك ازدواجية في تنفيذ البرامج
تغيير الاستراتيجية

المراكز والقرى بحاجة أكثر لإحداث اللجان التنموية، لكن يلاحظ أن الوزارة تتوسع بإحداث اللجان في أحياء المدن..
فهل لديكم خطة لتغيير الاستراتيجية بالتركيز على القرى؟
ذلك غير صحيح، فالوزارة شجعت على افتتاح اللجان الأهلية سواء في الأحياء أو في المحافظات والمراكز الإدارية، وتم تكوين 76 لجنة خلال العام المالي 1434 هـ/1435 هـ منها 9 لجان فقط في المدن.
المصلحة العامة

مع التثبيت لموظفي وموظفات لجان التنمية الاجتماعية على ملاك الوزارة أبعدهم عدداً من الكفاءات إلى العمل في دور الرعاية رغم قدراتهم على العمل في مراكز التنمية لماذا وما هي الحلول؟
تتم الاستفادة من أغلب الموظفين والموظفات، وتم تشكيل فريق تنفيذي مختص لتوزيع القوى العاملة على وكالات الوزارة الثلاث (التنمية - الضمان - الرعاية) حسب الاحتياج الفعلي لكل وكالة، وذلك من مبدأ التعاون بين الوكالات وتحقيقاً للمصلحة العامة.

رأي جماعي
هناك من يتهمكم بأنكم غير مهتمين بظروف الموظفين وتقدير أوضاعهم فطلبات النقل لا يراعى بها ظروف الموظف فما ردكم؟
تم تكوين لجنة لدراسة طلبات النقل تجتمع بشكل منتظم للبت في طلبات النقل ويراعى في النقل حاجة العمل وظروف طالب النقل والرأي فيها جماعي.

يوم المرأة .. وحق المساواة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/03/06/article915804.html>

حصة بنت محمد آل الشيخ

بعد يومين يحضر (8 مارس) اليوم الدولي للمرأة، ونقلًا عن موقع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، يعتبر هذا اليوم: يوماً للتأمل في التقدم المحرز، ويوماً للدعوة إلى التغيير والاحتفال بشجاعة عوام النساء اللاواتي اضطلعن بدور استثنائي في تاريخ بلدانهن ومجتمعاتهن وما يبدينه من تصميم.

وقد رصد الموقع لهذا الشأن إحصائية عن انتهاك حقوق المرأة تتمثل في الآتي:

- ترتكب 50 % من حالات الاعتداء الجنسي في حق فتيات تحت سن السادسة عشرة.
- تعيش 603 ملايين امرأة في العالم في بلدان لا تعتبر العنف المنزلي جريمة.
- تفيد نسبة تصل إلى 70 % من النساء في العالم إلى تعرضهن لعنف جسدي أو جنسي في فترة ما من حياتهن.
- تزويج 60 مليوناً من الفتيات الصغيرات في العالم قبل بلوغهن سن الثامنة عشرة.

ويؤكد موضوع هذا العام - "حق المساواة هو تقدم للجميع" - المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة وتمتعها بكامل حقوق الإنسان ويشدد على الدور الحيوي للمرأة بوصفها عاملاً مهماً من عوامل التنمية.

يمثل اليوم الدولي للمرأة - مع اقتراب الموعد النهائي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في عام 2015 - فرصة لاستعراض التحديات والإنجازات التي تحققت في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في القضايا التي تخص المرأة والفتاة.

وستناقش لجنة وضع المرأة هذه التحديات والإنجازات في الفترة ما بين 10-21 مارس 2014.

تحضر - درءاً للانتهاكات المدرجة - قيمة القوانين المنتظرة (قانون التحرش الجنسي، وقانون تجريم زواج القاصرات، وقانون مكافحة العنف المنزلي) فالقوانين هي المدخل الملزم للتأسيس الحقوقي للإنسان..

لاشك بأن التأسيس الفكري للمبادئ الإنسانية يسبق الإجراءات والنظم والقوانين من حيث بداية التأصيل والتجذر، وإذا كان التغيير حاجة لا شك أن توجهه للتأسيس- رغم صعوبته - يمثل بوابة التغيير الحقيقية، فإذا ما أراد نظام ما التغيير في سبيل المساواة فسيلزمه البدء بإجراءات مناهضة للعنصرية كما تهذب بنية التغيب الحقوقي والانتهاكات، فيأتي التغيير متسقاً يتقدم وهو يهدم الأساس المناهض لبيني نقيضه، فيدفع باتجاه المساواة إلى مزيد من الأُسنة.

أمامنا عام لمواجهة تحقق الأهداف الإنمائية للألفية، ولازلنا نرزح تحت طائلة المعوقات والتحديات، المتشكلة في حزمة إجراءات ونظم مناهضة للمساواة والعدالة، تستند على إرث فقهي يسور حقوق الأنثى داخل الإرادة الذكورية، فلا تخرج عن مجالي المتعة والاستعباد، مكونة شكل ولاية دائمة تفرّج شبكة هدر إنساني تحت مسمى (ولي ومحرم وكفيل) حتى باتت المرأة أشبه بالمعطل عقلاً وإدراكاً، وصار وجودها مشروطاً بحاجة ورضا وتدخل الذكر في تفاصيل التفاصيل لحياتها، وكُرّس ذلك كثقافة ذهنية جمعية في حقول التربية والتعليم والقضاء.. وغيرها من المؤسسات المعتمدة بالتراتبية والتميز، الواقفة بحزمها وعزمها ضد المساواة.. لتتجاوز سلطة المذكر مسائل الجنس والنوع لتمتد إلى تقويم الأهلية العقلية والسياسية والمنزلة الاجتماعية، وعطفاً عليه حقوقها وواجباتها المادية والمعنوية..

لا يستوي قياس شجاعة الشجعان أمام تبعة الفكر المؤسس للقهر الأنثوي المستبد، فما يتبعه من إجراءات قاهرة تغلق الباب بقائمة تحديات نظامية إجرائية لا تملك المرأة أمامها إلا الانصياع، أو زرع حياتها بالشقاق والمغالبة، إذ ما تحمله من قوة تحريرية للمواجهة محكومة بالفشل ابتداءً؛ كون الأمر يتعدى تحدي الثقافة إلى الاصطدام بنظام عضيد يعطل أي مسار إنساني يحرك الساكن ويزحزح الجامد، ما يحول دون الاندفاع الحر لكسر القيود وبلوغ الانعتاق..

ويضاف على مستوى بنية الفكر والنظام؛ أن المرأة عنصر يستشكل على التصنيف المستقر؛ فهي ناقصة بحكم قرار مجتمعي خاص بالنوع، لذلك هي كالطفل تابع لولي ذكر، لكن هذا الطفل يكبر فيفارق سن نقص الأهلية إلى كاملها، ثم يقبل الطاولة ويصبح كامل الولاية على والدته التي حملته وولدت في مفارقة وقحة تفارق حق الأمومة والاحترام والأدب والخلق والتربية والإنسانية والدين، فالمرأة مقارنة بأطفالها الذكور تعتبر كاملة الانتقاص زمانياً، أما في القصاص

والجرائم الجنائية نجدها كاملة العقل والمسؤولية، لكن أغرب ما يلف ثقافتنا مع المرأة من غموض هو وجهها العورة المكفن بالسواد، فهو يمنحها حصانة في الأعمال الإرهابية، إذ يتسيد مفهوم (الوجه العورة) وإن هدد الأوطان والأرواح.. كما أنها مجرد عنصر مستخدم في التنظيمات الإرهابية، تؤدي دوراً محركاً لوجستياً ومهماً، يعود بنا ذلك إلى تذكر "اعتصام بريدة" واستخدام أرباب الفتن لها لتنفيذ أجداته عندما استحل إخراجها من بيتها - وهي العورة- لمصالحه الإرهابية.

تطالعنا الحياة بهذا الخبر "نظرت المحاكم السعودية في 25 قضية «تجمعات» و 14 دعوة إلى «اعتصامات»، والمتهم الرئيس فيها سيدات خلال العام الماضي" وفيه يشير رئيس حملة السكنية في وزارة الشؤون الإسلامية عبدالمنعم المشوح إلى أن "المرأة عنصر مهم ومؤثر في أي حراك عملية سلبية «من تطرف وإرهاب أو مشاركات مخالفة»، كون المرأة تحمل مُحرّكات لوجستية وحصانة مجتمعية، تخولها التأثير وتجعلها مهمة بالنسبة إلى الحراك الفكري والمجتمعي" لا يخفى كنه هذه الحصانة المكتسبة؛ وهو تغطية الهوية (الوجه) العورة.

وفي خبر آخر يحمل إحصائيات لقضايا نسائية بعنوان "جرائم نسائية غريبة وأخرى عنيفة" تقرأ (6 قضايا تسببت في حوادث مرورية، 3 قضايا مطاردات، وقضيتا خطف)، وتتساءل: كيف ستطارد أو تخطف أو تتسبب في حوادث وهي لا تقود السيارة؟! سؤال جوابه مخبأ في عتمة العقول الناظرة في قضايانا الغامضة!! أما الإجراءات فمنها؛ ما هو مخفي تكتشفه على حين غرة، وما هو فاضح بالاستبداد؛ كذلك الرسائل النصية التي تبعثها مديرة الجوازات للأولياء "الذكور طبعاً" "حال مغادرة أو وصول أحد أفراد أسرته من النساء أو الأطفال"، تحت قائمة خدماتها المبشرة للذكور (أبشر).

جميع ماسبق؛ سببه؛ تحويل الاختلاف الجنسي إلى تراتبية تلعب لصالح الهيمنة الذكورية، النوع الاجتماعي (الجنس) باعتباره علاقة سلطة، فسلطة الذكر الشمولية هي سلطة انتدابية أورتته إياها بنية تحتية هائلة من المعتقدات والتصورات القبلية رسختها ترسانة المسلمات الفقهية الفوارقية المتغلغلة داخل المنظومات المؤسسة للبيان الأبوي؛ دينياً وفكرياً وسياسياً واجتماعياً واقتصادياً.

هذه النتائج والأكلاف الباهظة لنوازع السيطرة العنيفة المهيمنة والمستدامة تحكمت تاريخياً بالمذكر حيال المؤنث ولم تفلح الديانات التوحيدية والثورات الكبرى في زحزحة موروثاتها ومؤثراتها، ولا نجحت في تحرير المذكر منها لاسيما فيما رسمته من هوية المؤنث المطعونة بالفرعية والنقصان والدونية، ما سبب تردياً على مستوى الأحوال الشخصية والأوضاع الاجتماعية والسياسية، وتقيد حركة النساء وتغييبهن عن الحياة الجمعية، والإطاحة بحقوقهن كمواطنات مستقلات حرات ومؤهلات..

بالعودة لقيمة شعار يوم المرأة "حق المساواة هو تقدم للجميع" يتصدر مفهوم المثني في بدئه؛ بدء النشأة والتكوين ومن ثم المسؤولية والحرية، لقد عنونت الكاتبة والناقدة خالدة سعيد كتابها "في البدء كان المثني" مجمل الفكرة كعنوان في منتهى البلاغة، يطعن بمنظومة الهيمنة الواحدية ويرمي مسلماتها بالشك والريبة، مستندة لوعي معرفي يستل حجته الدامغة من النص المؤسس "القرآن الكريم" لتقرئنا الآية الأولى من سورة النساء حديث المثني يصرح بحقيقة النفس الواحدة التي نشأ منها مثني الإنسان على سوية تكوينية وتكافؤ في الملكات العقلية (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها..)

فالمثني أو الزوجية هو البدء، استترت عليه التأويل والتفقهات المخترقة بمركزات الذهنية الأسطورية والقبلية للرشاد الديني وموهته بباطل الضلعية، ما لا دليل عليه في النص المصدري.. وكما ثنائية النشأة تؤكد تحررها من العنصرية تحضر قيمة التعارف الإنسانية مبنية على صحة النشأة "المثني" (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا..)

"في البدء كان المثني" عنوان مكثف بالدلالات والأبعاد يحيلنا إلى فقه فلسفي يقر بأن الاثنين أسبق من الواحد، وأن الواحد لا يسمى واحداً إلا لأنه ليس اثنين أو لأنه أحد اثنين" هذه الأسبقية انطلياً وأبستمياً غير قابلة للنسخ" عن افتتاحية كتبها يوسف وهبة لمجلة فلسفة.

يرى الناقد "يسري مقدم" كتاب خالدة سعيد "عنوانا مستقرا يشاكس الفكر الأحادي القائم على رؤية فردانية عنصرية تسفه غيرها ولا ترى إلا نفسها، سيان كانت ذكورية أم أنثوية، فلا الذكر كان المبتدأ ولا "الأنثى هي الأصل"، ففي الحاليين ثمة إيغال مفرد لمفهوم نابذ لا يخصب غير الصراع والانغلاق والتنافر والنقصان".

عن هذا الهمّ والتوق والحدب ترحو "خالدة" توبة الواحد المستقرد بجنس قسيمه إلى ألفة المثني تزين سمو الشراكة في الفعل والتفكير والتدبير والتعبير بقرائن السوية والقدرة والفاعلية والجدارة الإنسانية، على قاعدة الاختلاف والخصوصية، بعيداً عن ترهات التفاضل والتراتب بما يحفظ للقسمين شراكة باذخة أرحب وأبعد وأثري"

"وشرطه؛ أن يتوافر للمذكر نفسه تطور ثقافي وأخلاقي، فأمر ذلك من أمر هذا في التطور والتخلف والمعرفة والجهل والإنتاج والاستهلاك والعدالة والظلم، كلاهما مرتبط في المسعى الإنساني العام بشراكة الفعل والتفاعل، لا بثنائية الفاعلية والمفعولية.

اختراق الصورة الرجالية للمرأة، وظل الرجل المرأة التي ترى فيها نفسها، تعيد البناء على قاعدة الشراكة لا الاستفراد، وتعود بنا للبدء حيث المثني هو الأصل، وليس أجمل في موسم الكتاب من اقتناء (في البدء كان المثني) للقسمين؛ الرجل والمرأة..



”المتحرشون” في الأرض

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=18769>

صالح الديواني

لا يخلو مجتمع في العالم من آفة وقبح التحرش والمتحرشين، ويكاد أن يكون الأمر حادثاً بشكل يومي أيضاً في مجتمعاتنا، لكن معدلاته التي بدأت تتزايد يوماً عن آخر، أصبحت تشكل قلقاً حقيقياً لا يمكن تجاهله أو التغاضي عنه، والخوف كل الخوف أن تتحول إلى ظاهرة معقدة بين ظهرائي مجتمعاتنا العربية، وقد ذكرت بعض الدراسات والتجارب أن جريمة التحرش ليست مرتبطة بالدين أو العرق، بل إنها تبدو كفعل غريزي لا أخلاقي شاذ، وحالة نفسية مرتبطة بالثقافة والتربية التي ينشأ عليها الفرد، والتي تتركس في روحها النظرة الدونية لفئة أو شريحة ما (النساء أو الأطفال)، وتذكر الدكتورة "سوسن الجلبى" دكتوراه في (القياس والتقويم): "أن التحرش الجنسي هو مجموعة من السلوكيات غير المرغوب فيها، والتي تتراوح ما بين المضايقات اللفظية والسلوكيات الإجرامية والاعتداءات الجنسية، وتتعدد أشكال التحرش كما يلي: شخص يتحرش جنسياً مع شخص آخر، وشخص غير مرغوب فيه يقوم بمضايقات أو سلوكيات غير مرغوبة لطلب أعمال جنسية، يمارس هذا السلوك أشخاص غير مرغوب فيهم وذلك بعمل مضايقات للأشخاص الآخرين.. وعلى الرغم من أن مشكلة التحرش الجنسي بالإناث لم تلق الاهتمام العلمي الكافي سواء على المستوى العالمي أم الإقليمي، إلا أن التراث البحثي يتضمن عدداً كبيراً من الدراسات في سياق هذه المشكلة، وإن كان هذا العدد لا يتناسب مع حجم وخطورة هذه المشكلة".

وحسب موسوعة "الويكيبيديا" فإن مصطلح "تحرش" يعني مُضايقة، أو فعلاً غير مرحب به من النوع الجنسي. يتضمن مجموعة من الأفعال من الانتهاكات البسيطة إلى المضايقات الجادة التي من الممكن أن تتضمن التلطف بتلميحات جنسية أو إباحية، وصولاً إلى النشاطات الجنسية، ويعتبر التحرش الجنسي فعلاً مشيناً بكل المقاييس، والتحرش الجنسي يعد شكلاً من أشكال التفرقة العنصرية غير الشرعية، وهو شكل من أشكال الإيذاء الجسدي (الجنسي والنفسي) والاستئساد على الغير، ويعرف المركز المصري لحقوق المرأة التحرش الجنسي بأنه: "كل سلوك غير لائق له طبيعة جنسية يضايق المرأة أو يعطيها إحساساً بعدم الأمان"، وقد بدأ استخدام مصطلح التحرش الجنسي عام 1973، في تقرير إلى رئيس ومستشار معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا آنذاك، عن أشكال مختلفة من قضايا المساواة بين الجنسين، ووضع سياسات وإجراءات ذات صلة. معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا في ذلك الوقت اعترف أيضاً بالإصابات الناجمة عن المضايقات العنصرية والمضايقات التي تتعرض لها النساء ذوات البشرة الملونة. وذكر رئيس المعهد ذاته أيضاً، أن "التحرش يتناقض مع رسالة الجامعة، وكذلك لا يطابق بالنسبة للأفراد". وقد قام بعض الباحثين العرب في هذا المجال، بعمل تجربة ميدانية مثيرة على أرض الواقع، تهدف إلى المساعدة في كشف المسببات الرئيسية التي تؤدي إلى القيام بذلك الفعل الشاذ

والسلوك المشين، وستجدون التجربة على الرابط التالي بموقع اليوتيوب:

"http://www.youtube.com/watch?v=e6hbw1pWV6E"

التجربة أعجبتني من ناحية إثبات أن الشكل الخارجي ليس المسؤول الأول عن حدوث التحرش، وتدعك تفسح المجال للتركيز على جوانب أخرى أكثر أهمية، فنحن في المجتمعات العربية المسلمة، لم تكن ولفترات زمنية طويلة واضحين بشكل ملفت للنظر فيما يخص حالات التحرش الجنسي، وعلى الأقل لم تكن متقدمين على لوائح وقوائم الإحصائيات العالمية المهمة بهذه المشكلة، لكننا مؤخراً وبسرعة مذهلة قطعنا شوطاً كبيراً في هذا الجانب غير المشرف قطعاً، وتبدو بعض الجوانب المسببة لذلك مفهومة لدى المتأملين بعمق للمشهد الاجتماعي العربي على وجه التحديد، وشخصياً قد أذهب في تصوري؛ إلى ربط الأمر بالواقع السياسي المتخلف في الوطن العربي، وعدم اهتمامه جيداً بتشريع القوانين الرادعة الكفيلة بحفظ الحقوق المدنية للفرد وحمائته، كما أرى أن الانحدار الفكري المترنح، والذي أنتج ثقافة اجتماعية هجينة ليست واضحة المعالم، لا تنتمي في الغالب إلى جذور الثقافة العربية؛ أربكت كثيراً من المفاهيم والقيم الأخلاقية لدى الفرد، وهو ما أدى إلى تنازله عن كثير من الأخلاقيات المرتبطة به تربوياً وثقافياً ودينياً، وفي ظني أننا لم نستوعب بعد طرق التعامل مع الممكنات، التي أتاحتها لنا الانفتاح العظيم على العالم، فشكلنا تبعاً لذلك رؤيتنا الجديدة المرتبكة والمشوشة للمتغيرات الطارئة على مجتمعاتنا، كوننا لسنا على ثقة وطيدة بمعظم الأطروحات والنظريات الفكرية العالمية عملياً.

وما أقلقني جداً ودفعني للكتابة في هذا الجانب، هو حادثة التحرش بالفتيات التي وقعت قبل أيام في أحد مولات الظهران، وعدد المتفرجين على الحادثة ببرود لم أتخيله على الإطلاق، إنه أمر مخجل آخر جدير بالدراسة والبحث أيضاً، لأنني أجزم بشكل مطلق: أن ذلك الموقف السلبي العجيب لم يعرفه مجتمعنا سابقاً.

حقوق الإنسان في العالم

وزيرة مغربية تدعو في جنيف إلى إجراءات وقائية للنهوض بحقوق الإنسان ومحاربة الإفلات من العقاب

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس 2014م

<http://aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=12882&article=763714&feature=#.Uxf5is4qtoA>

الرباط: «الشرق الأوسط»

دعت مباركة بوعيدة الوزيرة في وزارة الخارجية المغربية أمس بجنيف إلى تعبئة المجتمع الدولي من أجل تبني مقاربات وقائية في مجال حقوق الإنسان، تتعزز بمبادرات ملموسة وإصلاحات لفائدة محاربة الإفلات من العقاب، وذلك في ظل تصاعد حالات انتهاكات حقوق الإنسان عبر العالم.

وقالت بوعيدة، في كلمة باسم المجموعة الفرنكوفونية في جلسة عامة لمجلس حقوق الإنسان، خلال حوار من مستوى عال حول إنعاش مقاربات وقائية داخل نظام الأمم المتحدة، إن المجموعة الفرنكوفونية «تود التأكيد على أهمية انخراط أكبر والتزام دائم لفائدة المعايير الدولية لحقوق الإنسان وآليات متابعة تنفيذها على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية». وأشارت بوعيدة إلى أن المجموعة تلاحظ بأسف نموا متصاعدا لحالات موثقة لانتهاكات حقوق الإنسان عبر العالم كما يدل على ذلك العدد المتزايد للحالات التي جرى إبلاغها لمجلس حقوق الإنسان منذ إنشائه.

وقالت إنه بفضل التكنولوجيات الحديثة للإعلام لا يمكن إخفاء هذه الخروق بسهولة، سواء كانت معزولة أو كثيرة أو ممنهجة، مسجلة أن المجموعة الفرنكوفونية ترى أن المجتمع الدولي مطالب بتكثيف جهوده للحيلولة دون ارتكاب خروق في مجال حقوق الإنسان، خاصة بواسطة الآليات الدولية.

وأكدت الوزيرة المغربية أن النهوض وحماية حقوق الإنسان تبقى ضمن المسؤوليات الأولى للدول، مشيرة إلى الدور المهم الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان وآليات متابعة تنفيذ المعاهدات، والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في مواكبة الدول في جهودها على المستوى الوطني ومساعدتها على إيجاد مناخ وفضاء مناسبين للوقاية من ارتكاب خروق في مجال حقوق الإنسان.

وأضافت بوعيدة أن المجموعة الفرنكوفونية تشجع على المصادقة على الآليات الدولية في مجال حقوق الإنسان وبلورة تشريعات مطابقة لهذه المعايير وإشعاع ثقافة حقوق الإنسان.


وشددت على الدور الأساسي الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية والفاعلين في المجتمع المدني في مجال الوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة عبر مرافعاتهم لدى السلطات العمومية وفي مجال تأطير وتوعية المواطن. حضر اللقاء عمر هلال السفير الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة بجنيف.

وشاركت بوعيدة إلى جانب مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، في الاجتماع الرفيع للدورة الـ 25 لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف. وتكتسي هذه الدورة أهمية بالنسبة للمغرب كدولة مؤسسة للمجلس، إذ جرى انتخاب المملكة المغربية أخيرا عضوا به للفترة الممتدة من 2014 إلى 2016 اعترافا بالتزامها لفائدة تعزيز دولة القانون والحكمة الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وعلى هامش الدورة 25 لمجلس حقوق الإنسان أجرت بوعيدة سلسلة لقاءات ثنائية ومباحثات مع مسؤولين أمميين رفيعي المستوى، من بينهم المفوض السامي للاجئين أنطونيو غوتيريس والمفوضة السامية لحقوق الإنسان نافي بيبلاي.



كاريكاتير



www.okaz.com.sa
عكاظ
لبس الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس
5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس
2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140306/Cartoon201403065572.htm>



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الخميس
5 جماد اول 1435 هـ - 6 مارس
2014 م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5204>

